

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/90/34

20 May 2022

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة



ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع التسعون  
مونتريال، من 20 إلى 23 يونيو / حزيران 2022  
البندان 9 (أ) و 9 (د) من جدول الأعمال المؤقت<sup>1</sup>

مقترح مشروع: النيجر

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات الأمانة وتوصيتها بشأن مقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الثانية)،  
اليونيدو واليونيب (الشريحة الأولى)

## ورقة تقييم المشروع - مشروعات متعددة السنوات النيجر

|                                      |   |
|--------------------------------------|---|
| الوكالة                              | (أولاً) اسم المشروع   |
| اليونيدو (الوكالة الرئيسية)، اليونيب | خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية) |

|                                    |             |  |
|------------------------------------|-------------|--|
| 9.06 (طن من قدرات استنفاد الأوزون) | السنة: 2021 | (ثانياً) أحدث بيانات المادة 7 (المرفق جيم المجموعة الأولى) |
|------------------------------------|-------------|--|

| السنة: 2021              |                | (ثالثاً) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون) |      |       |               |      |         |                           |
|--------------------------|----------------|---|------|-------|---------------|------|---------|---------------------------|
| إجمالي الاستهلاك القطاعي | استخدام مختبري | عامل تصنيع  | مذيب | تبريد | إطفاء الحرائق | رغوة | أبروسول | المادة الكيميائية         |
|                          |                |   |      | تصنيع |               |      |         |                           |
|                          |                |   |      | خدمة  |               |      |         | الهيدروكلوروفلوروكربون-22 |
| 9.06                     |                |   |      | 9.06  |               |      |         |                           |

| (رابعاً) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون) |  |       |                             |
|---|--|-------|-----------------------------|
| 15.98   | نقطة البداية للتخفيضات المجمعمة المستدامة: | 15.98 | خط الأساس للفترة 2010-2009: |
| الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)  |  |       |                             |
| 10.38   | المتبقي:                                   | 5.60  | موافق عليه بالفعل:          |

| (خامساً) خطة الأعمال |         |      |         |  |
|----------------------|---------|------|---------|--|
| المجموع              | 2024    | 2023 | 2022    |  |
| 00                   | 2.70    | 0    | 2.20    | إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون) |
| 0                    | 145,276 | 0    | 122,918 | التمويل (بالدولار الأمريكي)                                  |
| 0                    | 0       | 0    | 0.28    | إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون) |
| 0                    | 0       | 0    | 55,721  | التمويل (بالدولار الأمريكي)                                  |

| (سادساً) بيانات المشروع |         |               |         |      |         |               |         |  |
|-------------------------|---------|---------------|---------|------|---------|---------------|---------|--|
| المجموع                 | 2030    | -2028<br>2029 | 2027    | 2026 | 2025    | -2023<br>2024 | 2022    |  |
| لا ينطبق                | 0       | 5.19          | 5.19    | 5.19 | 5.19    | 10.38         | 10.38   | حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال                              |
| لا ينطبق                | 0       | 5.19          | 5.19    | 5.19 | 5.19    | 10.38         | 10.38   | الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)   |
| 695,000                 | 118,100 | 0             | 167,400 | 0    | 166,000 | 0             | 243,500 | تكاليف المشروع   |
| 48,650                  | 8,267   | 0             | 11,718  | 0    | 11,620  | 0             | 17,045  | تكاليف المساندة  |
| 345,000                 | 62,500  | 0             | 90,000  | 0    | 84,500  | 0             | 108,000 | تكاليف المشروع   |
| 44,850                  | 8,125   | 0             | 11,700  | 0    | 10,985  | 0             | 14,040  | تكاليف المساندة  |
| 1,040,000               | 180,600 | 0             | 257,400 | 0    | 250,500 | 0             | 351,500 | إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (بالدولار الأمريكي) |
| 93,500                  | 16,392  | 0             | 23,418  | 0    | 22,605  | 0             | 31,085  | مجموع تكلفة المساندة المطلوبة من حيث المبدأ (بالدولار الأمريكي)  |
| 1,133,500               | 196,992 | 0             | 280,818 | 0    | 273,105 | 0             | 382,585 | إجمالي التمويل المطلوب من حيث المبدأ (دولار أمريكي)              |

| (سابعاً) طلب الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2022) |                                      |                                     |
|---|--------------------------------------|-------------------------------------|
| الوكالة المنفذة                                       | الأموال المطلوبة (بالدولار الأمريكي) | تكاليف المساندة (بالدولار الأمريكي) |
| اليونيدو  | 243,500                              | 17,045                              |
| اليونيب   | 108,000                              | 14,040                              |
| المجموع   | 351,500                              | 31,085                              |

|                |                   |
|----------------|-------------------|
| توصية الأمانة: | للدراسة بشكل فردي |
|----------------|-------------------|

## وصف المشروع

### معلومات أساسية

1. بالنيابة عن حكومة النيجر، قدمت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، بصفتها الوكالة المنفذة الرئيسية، طلباً لتمويل المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بتكلفة كلية قدرها 987,313 دولاراً أمريكياً، تتألف من مبلغ 605,900 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 42,413 دولاراً أمريكياً لليونيدو، ومبلغ 300,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 39,000 دولار أمريكي لليونيب، كما قدم في الأصل.<sup>2</sup> وسيؤدي تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى القضاء على استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المتبقية بحلول عام 2030.

2. تبلغ قيمة الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المطلوبة في هذا الاجتماع 367,585 دولاراً أمريكياً، تتألف من 243,500 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 17,045 دولاراً أمريكياً لليونيدو، و 108,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة ومقدارها 14,040 دولاراً أمريكياً لليونيب، كما قدمت في الأصل.

### حالة تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

3. مُنحت الموافقة في الأصل على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للنيجر في الاجتماع السادس والستين<sup>3</sup> وثُقت في الاجتماع الرابع والثمانين<sup>4</sup> للتخلص من 5.60 طن من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستخدمة في قطاع خدمات تبريد وتكييف الهواء للوفاء بنسبة التقليل من خط الأساس التي تساوي خمسة وثلاثين بحلول عام 2020، بتكلفة إجمالية تساوي 560,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة. وفي الاجتماع الثامن والثمانين، وافقت اللجنة التنفيذية، عند الموافقة على الشريحة الثالثة والأخيرة، على تمديد المرحلة الأولى من خطة إدارة التخلص التدريجي من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى 31 ديسمبر/كانون الأول 2022، وذلك على أساس استثنائي بسبب التأخيرات التي فرضتها جائحة كوفيد-19، وأحاطت علماً بعدم طلب أي تمديد آخر.<sup>5</sup>

### استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

4. أبلغت حكومة النيجر عن استهلاك هيدروكلوروفلوروكربون يبلغ 9.06 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون في عام 2021، وهو أقل بنسبة 43 في المائة من خط أساس الهيدروكلوروفلوروكربون اللازم للامتثال. ويعرض الجدول 1 استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في الفترة من 2017 إلى 2021.

<sup>2</sup> بموجب الخطاب المؤرخ 14 فبراير/شباط 2022 الصادر عن وزارة البيئة ومكافحة التصحر في النيجر إلى اليونيدو.

<sup>3</sup> المقرر 40/66، والوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/66/44.

<sup>4</sup> الملحق السادس عشر من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/75.

<sup>5</sup> مقرر الموافقة الشمولية 40/88.

**الجدول 1- استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في النيجر (بيانات المادة 7 للفترة 2017-2021)**

| خط الأساس | 2021   | 2020   | 2019   | 2018   | 2017   | الهيدروكلوروفلوروكربون-22   |
|-----------|--------|--------|--------|--------|--------|-----------------------------|
| 290.54    | 164.70 | 182.25 | 192.91 | 209.70 | 215.45 | بالأطنان المترية            |
| 15.98     | 9.06   | 10.02  | 10.61  | 11.53  | 11.85  | أطنان قدرات استنفاد الأوزون |

5. أخذ استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 ينخفض تدريجياً حتى عام 2020 بفضل تنفيذ أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ولا سيما إنفاذ نظام الترخيص والحصص، وتدريب موظفي الجمارك، مما ساعد على تحسين مراقبة واردات الهيدروكلوروفلوروكربون، وحسن الممارسات في قطاع خدمة التبريد. وكان الانخفاض الحاد في الاستهلاك لعام 2021 ناتجاً عن التباطؤ الاقتصادي الناتج عن جائحة كوفيد-19. ورغم أن زيادة استيراد المعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون قد أسهمت أيضاً في خفض واردات الهيدروكلوروفلوروكربون-22، فإن أسعار خلاط الهيدروكلوروفلوروكربون والبدائل ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة لا تزال أعلى بثلاث إلى أربع مرات من سعر الهيدروكلوروفلوروكربون-22، مما يبطئ تغيير المعدات القديمة.

**تقرير تنفيذ البرنامج القطري**

6. أبلغت حكومة النيجر عن بيانات استهلاك قطاع الهيدروكلوروفلوروكربون بناءً على تقرير تنفيذ البرنامج القطري لعام 2021، وهي تتماشى مع البيانات المبلغة عملاً بالمادة 7 من بروتوكول مونتريال.

**حالة التقدم المحرز والصرف****الإطار القانوني**

7. أنشأت حكومة النيجر، عبر تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، نظام إصدار تراخيص وحصص لواردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون، واعتمدت الرمز المنسق لعام 2017 لتحديد فرادى المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وخصصت حصصاً سنوية لاستيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون للمستوردين المسجلين. بالإضافة إلى ذلك، شمل أمرٌ وزاري صدر في ديسمبر/كانون الأول 2020 واردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخلائطها والمعدات التي تحتوي عليها، على أن يسري اعتباراً من يناير/كانون الثاني 2023. وسيبدأ في عام 2022 تشغيل نظام إصدار تراخيص إلكتروني للمواد المستنفدة للأوزون- لتحسين تنسيق ورصد وحدة الأوزون الوطنية وإدارة الجمارك ووزارة التجارة للواردات. ووزع ما مجموعه 34 محدداً من محددات غازات التبريد على نقاط الحدود الجمركية، كما تلقى 222 من موظفي الجمارك والوكلاء البيئيين تدريباً على الكشف عن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتدابير الرقابية والتنظيمية المرتبطة به، كما يجري تدريب 100 موظف إضافي ضمن الشريحة الثالثة. وصادقت حكومة النيجر على تعديل كيغالي في 29 أغسطس/آب 2018.

**قطاع خدمة التبريد**

8. تلقى ما مجموعه 505 فني تبريد تدريباً على ممارسات الخدمة الجيدة، واسترداد غازات التبريد وإعادة تدويرها، والمناولة الآمنة للتكنولوجيات البديلة. وسيتلقى 120 فنياً إضافياً تدريباً قبل نهاية عام 2022. واستخدم محتوى التدريب المقدم ليكون أساساً لتحديث المناهج الدراسية للمدارس المهنية.

9. وعُززت أربع مدارس مهنية وسبعة فروع إقليمية لرابطة محترفي التبريد في النيجر عبر توفير المعدات ومجموعات الأدوات لتسهيل تدريبها والاضطلاع بأنشطة الاسترداد وإعادة التدوير. وشملت المعدات وحدات استرداد غازات التبريد، ومجموعات إعادة التدوير، والأسطوانات، ومحددات غاز التبريد، وكاشفات التسرب، ومحطات شحن وتفريغ الهيدروكربون، وموازين إلكترونية ومجموعات إيضاحية للتدريب على استخدام غاز R-290. وقد استُرد ما مجموعه 25 طناً مترياً من غازات التبريد حتى الآن في النيجر. وأعد دليلٌ لمعايير وإجراءات غازات التبريد الهيدروكربونية ووزع على رابطة محترفي التبريد في النيجر وعلى المدارس المهنية. بالإضافة إلى ذلك، يجري الآن توريد معدات وأدوات إضافية ضمن الشريحة الثالثة وستوزع قبل نهاية عام 2022.

#### مستوى صرف الأموال

10. اعتباراً من شباط/فبراير 2022، من المبلغ الأصلي 560,000 دولار أمريكي المعتمد في إطار المرحلة الأولى، صُرف مبلغ 519,961<sup>6</sup> دولاراً أمريكياً (269,961 دولاراً أمريكياً لليونيدو، و 250,000 دولار أمريكي لليونيب). وسيُصرف الرصيد البالغ 40,039 دولاراً أمريكياً في عام 2022.

#### **المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية**

#### الاستهلاك المتبقي للمؤهل للتمويل

11. بعد خصم 5.60 أطنان قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المرتبطة بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، يبلغ الاستهلاك المتبقي للمؤهل للتمويل في المرحلة الثانية 10.38 أطنان قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22.

#### التوزيع القطاعي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

12. يستهلك عدد 1,503 فنيين (من بينهم ثلاث نساء)، و 458 ورشةً (25 في المائة منها مؤسس رسمياً)، في قطاع الخدمات، مركب الهيدروكلوروفلوروكربون- 22 لخدمة نظم- تبريد الهواء الأحادية والمنفصلة، ووحدات التكييف، ونظم التكييف المركزية، ونظم تبريد وسائل النقل، كما هو موضح في الجدول 2. ويمثل مركب الهيدروكلوروكربون-22 نسبة 32 في المائة من غازات التبريد المستخدمة في قطاع الخدمات، ويليه المواد التالية: HFC-134a و R-404A و R-410A و R-407C و HC-600a.

<sup>6</sup> يشمل ذلك إعادة أرصدة قدرها 250 دولاراً أمريكياً و 910 دولارات أمريكية، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة من جانب اليونيدو واليونيب، على الترتيب للشريحة الأولى.

## الجدول 2- تقدير الطلب على الهيدروكلوروفلوروكربون -22 في قطاع خدمة تبريد وتكييف الهواء في النيجر

| الحاجة السنوية للخدمة (بالطن المتري) | العتبة المقدرة تحقيقها في تقديم الخدمة (%) | عتبة الهيدروكلوروفلوروكربون (بالطن المتري) | متوسط الشحن (بالكيلوغرام) | جرد المعدات | القطاع/ التطبيق   |
|--------------------------------------|--|--|---------------------------|-------------|---|
| 128.40                               | 26.75                                      | 480.0                                      | 1.20                      | 400,000     | تكييف هواء الغرف (الأحادي والمنفصل)                           |
| 18.10                                | 28.64                                      | 63.20                                      | 80.00                     | 790         | أجهزة تكييف أخرى (جميع النظم بسعة أعلى من 10 كيلو واط)        |
| 13,60                                | 18.15                                      | 74.95                                      | 2.50                      | 29,980      | التبريد التجاري (وحدات تكييف متوسط)                           |
| 2.90                                 | 14.56                                      | 19.92                                      | 40.00                     | 498         | التبريد الصناعي (وحدات تكييف من متوسطة إلى كبيرة، نظم مركزية) |
| 1.70                                 | 26.90                                      | 6.32                                       | 8.00                      | 790         | تبريد وسائل النقل   |
| <b>164.70</b>                        |  |  |                           |             | <b>المجموع</b>  |

13. تُعزى معدلات تسرب غازات التبريد المرتفعة في النيجر (من 15 إلى 29 في المائة) إلى تقادم المعدات المستخدمة بعد انقضاء عمرها الطبيعي، وواردات المعدات المستعملة القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بسعر أقل بكثير من الوحدات غير القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، والافتقار إلى المعرفة الفنية بالمعدات المعتمدة على البدائل ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة، والعجز في الخدمة بسبب ارتفاع مستوى عدم الرسمية في القطاع، والافتقار إلى اللوائح لدعم احتواء غازات التبريد، بالإضافة إلى عدم كفاية البنية التحتية اللازمة لاسترداد غازات التبريد وإعادة تدويرها.

### استراتيجية الإزالة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

14. تهدف المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى تحقيق انخفاض بنسبة 67.5 في المائة من استهلاك خط أساس للهيدروكلوروفلوروكربون بحلول عام 2025، وبنسبة 100 في المائة بحلول عام 2030. وتعتزم حكومة النيجر السماح بحد أقصى مسموح به من استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون خلال الفترة من 2030 إلى 2040 متسق مع الفقرة 8 ثالثاً (هـ) "1" من المادة 5 من بروتوكول مونتريال.<sup>7</sup>

### الأنشطة المقترحة والتكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

15. سنتناول المرحلة الثانية القضايا المحددة في قطاع خدمات التبريد من خلال الاستفادة من الأنشطة التي بدأت في المرحلة الأولى في المجالات الخمسة التالية: تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي؛ وتحسين قدرة الجمارك على رصد ومراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وتعزيز قدرة فنيي تبريد وتكييف الهواء على استرداد وإعادة تدوير غازات التبريد وإدارة البدائل إدارة سليمة؛ وزيادة الوعي بين أصحاب المصلحة الحكوميين والقطاعات والمستخدمين النهائيين؛ وتنفيذ المشاريع ورصدها، على النحو الموجز في الجدول 3. وتبلغ التكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 905,900 دولار

<sup>7</sup> قد يتجاوز استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون الصفر في أي عام ما دام مجموع المستويات المحسوبة لاستهلاكها خلال فترة السنوات العشر من 1 يناير/كانون الثاني 2030 إلى 1 يناير/كانون الثاني 2040، مقسوماً على 10، لا يتجاوز 2.5 في المائة من خط الأساس للهيدروكلوروفلوروكربون.

أمريكي (بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة)، على النحو المقدم أصلاً، ثم عُُدلت بعد ذلك إلى 1,040,000 دولار أمريكي.

### الجدول 3- الأنشطة المزمع تنفيذها في المرحلة الثالثة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

| التكلفة المعدلة (بالدولار الأمريكي)  | التكلفة كما قدمت (بالدولار الأمريكي) | الوكالة  | مكون المشروع والأنشطة المخطط لها  |
|--|--------------------------------------|----------|---|
| <i>تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي</i>  |                                      |          |   |
| 45,000   | 45,000                               | اليونيدو | تحديث الإطار التنظيمي الوطني (دراسة لتحديد الثغرات في القوانين القائمة، ودعم إصدار أنظمة تكميلية، <sup>8</sup> وتحديث نظام الحصص، ودراسة عن معايير السلامة الخاصة بغازات التبريد القابلة للاشتعال)  |
| 10,000   | 10,000                               |          | ترخيص واردات المعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22، والحظر في النهاية (مشاورة أصحاب المصلحة بشأن التواريخ والطرائق، وإصدار التدابير وحملة التوعية الموجهة إلى المستوردين وموظفي الجمارك)  |
| <i>تعزيز قدرة الجمارك على رصد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومراقبتها</i>                                  |                                      |          |   |
| 100,000  | 100,000                              | اليونيب  | تدريب 300 موظف جمارك وموظفي إنفاذ آخرين (وزاد العدد إلى 640 بعد نقاش مع الأمانة) على منع الاتجار غير المشروع في المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، واللوائح القائمة، والرموز الجمركية المنسقة المحدثّة، وتحديد غاز التبريد  |
| 43,300   | 43,300                               | اليونيدو | توفير 10 محددات غازات التبريد (الهيدروفلوروكربون-22 وأكثر المبردات القائمة على الهيدروفلوروكربون شيوياً) لأغراض التدريب، وليستخدمها موظفو الجمارك   |
| <i>تعزيز قدرة فنيي تبريد وتكييف الهواء على استعادة غازات التبريد وإعادة تدويرها والإدارة السليمة للبدائل</i> |                                      |          |   |
| 110,000  | 110,000                              | اليونيدو | <p>إنشاء مركز امتياز في إحدى المدارس المهنية لتحسين القدرات الفنية لقطاع الخدمات من خلال تقديم الخدمات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>○ استرداد غازات التبريد وإعادة تدويرها وتخزينها</li> <li>○ دعم التعليم والتدريب للمراكز المهنية بما في ذلك أدلة المستخدم والأدلة، ووحدات التعلم الإلكتروني، والمعايير (المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (الأيزو)، ومعهد تكييف الهواء والتدفئة والتبريد، ويورو فينت) وغيرها من المواد التنظيمية)</li> <li>○ توجيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نحو تفادي إدخال تكنولوجيات ذات إمكانية الاحترار العالمي المرتفعة عند استبدال المعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون، أو عند خلق قدرات جديدة، ويشمل ذلك التوجيه بشأن تجميع وتشغيل النظم القائمة على المركبات الهيدروكلوروكربونية وثاني أكسيد الكربون أو الهيدروفلوروأوليفينات، وتوجيهات</li> </ul> |

<sup>8</sup> تشمل التدابير التي تُنظر فيها منع تنفيس المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أثناء تركيب معدات تبريد وتكييف الهواء وصيانتها وإخراجها من الخدمة، والجدول الزمنية المحددة سلفاً لفحص التسرب للنظم التي تتجاوز رسومها حداً معيناً على يد موظفين معتمدين، وعدم الإذن ببيع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلا إلى الفنيين المعتمدين.

| التكلفة المعدلة (بالدولار الأمريكي) | التكلفة كما قدمت (بالدولار الأمريكي) | الوكالة | مكون المشروع والأنشطة المخطط لها  |
|-------------------------------------|--------------------------------------|---------|---|
|                                     |                                      |         | للوصول إلى المعدات والمكونات ذات الصلة<br>○ تعزيز دور المرأة في قطاع تبريد وتكييف هواء  |
| 180,100                             | 126,500                              |         | توفير المعدات والأدوات لدعم مركز الامتياز ورابطة محترفي التبريد في النيجر في أنشطتهما في مجال الاسترداد وإعادة التدوير، ويشمل ذلك، من بين عدة أمور: 66 وحدة للاسترداد وإعادة التدوير (زيدت بالمناقشة مع الأمانة إلى 70 وحدة بالإضافة إلى أدوات إضافية)، وأسطوانات، ومجموعات إعادة التدوير، ووحدات شحن الهيدروكلوروفلوروكربون/الهيدروفلوروكربون، ومضخات التفريغ، والمشعبات، وخرطوم غازات التبريد، وموازين الإلكترونية، وأسطوانات النيتروجين، ومطافئ الحريق المحمولة، وكاشفات التسرب، وغير ذلك من الأدوات |
| 118,100                             | 82,600                               |         | توفير الأدوات و المعدات لأربع مدارس مهنية وسبعة فروع إقليمية لرابطة محترفي التبريد في النيجر لأغراض التدريب، ومن هذه الأدوات: المشعبات، والمجموعات الإيضاحية للهيدروكلوروكربون، ومجموعة من خرطوم غازات التبريد، وموازين إلكترونية، وصناديق أدوات، وميزان حرارة، ومطفاة حريق محمولة، وأسطوانة من غاز R-290 سعة 13.5 لتر، وكاشفات تسرب إلكترونية (وبعد مناقشة مع الأمانة، زيد عدد الأدوات لكل مؤسسة لتسهيل تدريب عدد أكبر من الفنيين)   |
| 15,000                              | 15,000                               |         | وضع مدونة ممارسات لتكون بمثابة دليل مستخدم لتقديم الخدمة، ودليل للتدريب، وأساس لاعتماد الفنيين، ودليل للاسترداد وإعادة التدوير، وأساس للتنظيم المستقبلي للانبعاثات ومناولة غازات التبريد  |
| 8,500                               | 8,500                                |         | وضع إجراءات تشغيل قياسية لمناولة غازات التبريد القابلة للاشتعال والسامة أثناء التركيب، والتشغيل والخدمة والتخزين والنقل، وإدراج إجراءات التشغيل القياسية في التشريع   |
| 190,000                             | 145,000                              | اليونيب | تدريب 375 فنياً (زيد العدد إلى 800 فني بعد نقاش مع الأمانة) على ممارسات الخدمة الجيدة والاستخدام الآمن لغازات التبريد القابلة للاشتعال <sup>9</sup> وتعزيز رابطة محترفي التبريد في النيجر من خلال عقد اجتماعات سنوية مع جميع الفروع الإقليمية بشأن المسائل المتصلة بتنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وكذلك دعم الفروع الإقليمية لتوفير التدريب للفنيين  |
| 40,000                              | 40,000                               |         | إنشاء نظام لاعتماد الفنيين لضمان ممارسات الخدمة الجيدة، والمساعدة في تطبيق اللوائح المتعلقة بالتنفيس والانبعاثات، واستيعاب القطاع غير الرسمي، وضمان المناولة السليمة للتكنولوجيات ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة   |
| 15,000                              | 15,000                               |         | تحديث المناهج الدراسية للمدارس المهنية مع اعتبارات سلامة  |

<sup>9</sup> ستقدم النيجر الدعم إلى أنشطة التدريب بموارد برنامج عمل الأوزون، وهي تشمل، من بين جملة أمور، دورات التعلم الإلكتروني التي تنظمها الجمعية الأمريكية لمهندسي التدفئة والتبريد وتكييف الهواء، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وصحائف الوقائع التقنية، والدورة الجامعية لإدارة غازات التبريد، ومجموعة أدوات التدريب الشاملة.



| التكلفة المعدلة (بالدولار الأمريكي)  | التكلفة كما قدمت (بالدولار الأمريكي) | الوكالة  | مكون المشروع والأنشطة المخطط لها  |
|--|--------------------------------------|----------|---|
|  |                                      |          | إضافية للتعامل مع غازات التبريد القابلة للاشتعال والسامة، واستيعاب كفاءة الطاقة، وإجراء تكيفات لتسهيل المهام التي تؤديها المرأة أثناء العمل الميداني  |
| <i>رفع مستوى الوعي بين أصحاب المصلحة الحكوميين والقطاعات والمستخدمين النهائيين</i> |                                      |          |   |
| 40,000   | 40,000                               | اليونيدو | حملات توعية للمؤسسات الحكومية (دورات إعلامية عن بروتوكول مونتريال وأنشطة المرحلة الثانية، بما في ذلك مركز التميز وسبل إشراك المرأة في قطاع تبريد وتكييف الهواء)   |
| 40,000   | 40,000                               |          | حملات توعية تستهدف المستخدمين النهائيين والقطاع (جلسات إعلامية بشأن أنشطة المرحلة الثانية، والتكنولوجيات ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة، والمناولة الآمنة لغازات التبريد، وغازات التبريد المعاد تدويرها، والتخلص من غازات التبريد، وغازات التبريد غير القانونية)   |
| <i>تنفيذ ورصد المشروع</i>  |                                      |          |   |
| 85,000   | 85,000                               | اليونيدو | كما هو الحال في المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ستنفذ وحدة الأوزون الوطنية الأنشطة وترصدها وتبلغ بها، بمساعدة اليونيدو. وتغطي تكاليف الرصد كلاً من الاستشاريين المحليين والدوليين (42,000 دولار أمريكي)، وزيارات التنفيذ والرصد لأصحاب المصلحة والمؤسسات الشريكة (43,300 دولار أمريكي) |
| <b>1,040,000</b>   | <b>905,900</b>                       |          | <b>المجموع</b>  |
| <b>345,000</b>   | <b>300,000</b>                       |          | <b>إجمالي برنامج الأمم المتحدة للبيئة</b>   |
| <b>695,000</b>   | <b>605,900</b>                       |          | <b>إجمالي منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية</b>  |

### تنفيذ السياسة الجنسانية<sup>10</sup>

16. خلال المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، لوحظ أن المرأة في النيجر تكاد تكون غائبة عن قطاع التبريد، وأن تمثيلها في الجمارك وغيرها من مجالات إنفاذ القانون لا يزال منخفضاً. وعليه، تشمل المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية اعتبارات تعميم مراعاة المنظور الجنساني في كل مكوناتها. وعند صياغة التحديثات التنظيمية، عند الاقتضاء، ستشمل تقييمات السياسات والدراسات الاعتبارية الجنسانية (عن طريق جمع بيانات مصنفة حسب الجنس عن تباين الآثار بين الرجال والنساء، على سبيل المثال). كما ستشجع مشاركة المرأة في الدورات التدريبية للجمارك مع استهداف نسبة لا تقل عن 20 في المائة. وستمنح الفتيات الأولوية في استخدام عدد معين من الأدوات. وستمنح الأولوية أيضاً إلى اعتماد الفتيات في المرحلة الأولى من المخطط، وستتضمن مناهج التدريب ومدونة الممارسات قسماً للقضاء على المفاهيم الخاطئة حول قدرات المرأة على أداء مهام معينة. كما سيشارك القطاع الخاص ووزارة

<sup>10</sup> طُلب في المقرر 92/84(د) من الوكالات الثنائية والمنفذة تطبيق السياسة التشغيلية بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني طوال دورة المشاريع.

النهوض بالمرأة وحماية الطفل في مشاورات أصحاب المصلحة للمساعدة في تسريع مشاركة المرأة في قطاع تبريد وتكييف هواء.

### الأنشطة المخطط لها للشريحة الأولى من المرحلة الثالثة

17. ستنفذ شريحة التمويل الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمبلغ إجمالي قدره 351,500 دولار أمريكي ما بين يولييه/تموز 2022 وديسمبر/كانون الأول 2024، وسوف تتضمن الأنشطة التالية:

(أ) تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي: ستجرى دراسة لتحديد الثغرات في القوانين القائمة، لدعم إصدار اللوائح التكميلية المحددة في الدراسة وتحديث نظام منح التراخيص والحصص؛ وستجرى أيضاً دراسة لتحديد معايير السلامة الوطنية والإقليمية المتاحة، وكذلك عملية اعتماد المعايير (اليونيدو) (20,000 دولار أمريكي)؛

(ب) تحسين قدرة الجمارك على رصد ومراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية: توفير خمسة محددات من محددات غازات التبريد للجمارك (اليونيدو) (21,650 دولاراً أمريكياً)، وتدريب 240 من موظفي الجمارك وموظفي الإنفاذ الآخرين (اليونيب) (35,000 دولار أمريكي)؛

(ج) تعزيز قدرة فنيي تبريد وتكييف الهواء على استعادة غازات التبريد وإعادة تدويرها والإدارة السليمة للبائت: إنشاء مركز الامتياز، وتوفير 14 مجموعة من الأدوات المخصصة لأنشطة الاسترداد وإعادة التدوير، وتوفير الأدوات والمعدات للمدارس المهنية وفروع رابطة محترفي التبريد في النيجر لتدريب الفنيين، وتحديث مدونة الممارسات، ويشمل ذلك إقامة ورشة عمل وتوزيع نسخ، واستكمال إجراءات التشغيل القياسية لمناولة غازات التبريد القابلة للاشتعال والخطرة (اليونيدو) (151,850 دولاراً أمريكياً)؛ وتحديث المناهج الدراسية للمدارس المهنية، ووضع نظام لاعتماد الفنيين، وتدريب 300 فني تبريد وتكييف الهواء، وتقديم المساعدة إلى الرابطة عن طريق اجتماعات سنوية وتقديم الدعم للفروع الإقليمية في تقديمها التدريب للتقنيين (اليونيب) (73,000 دولار أمريكي)؛

(د) رفع الوعي بين أصحاب المصلحة الحكوميين، والقطاعات، والمستخدمين النهائيين: حملات رفع الوعي- للمؤسسات الحكومية، والمستخدمين النهائيين والقطاع (اليونيدو) (20,000 دولار أمريكي)؛

(هـ) تنسيق المشاريع ورصدها: تعيين استشاريين حسب الحاجة، ورسوم السفر وغيرها من الرسوم حسب الحاجة (اليونيدو) (30,000 دولار أمريكي).

## تعليقات الأمانة وتوصياتها

### التعليقات

18. استعرضت الأمانة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ضوء المرحلة الأولى والسياسات والمبادئ التوجيهية للصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك معايير تمويل إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع الاستهلاك للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 50/74)، وخطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2022-2024.

### الاستراتيجية الشاملة

19. تقترح حكومة جمهورية النيجر تحقيق التخفيض بنسبة 100 في المائة في استهلاك خط الأساس للهيدروكلوروفلوروكربون بحلول عام 2030، والالتزام بالحد الأقصى للاستهلاك السنوي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة من عام 2030 إلى عام 2040 عند مستوى يتفق مع الفقرة 8 ثالثاً (هـ) "1" من المادة 5 من بروتوكول مونتريال، ورصد ذلك من خلال نظام تراخيص وحصص الواردات.<sup>11</sup> وتخصص المرحلة الثانية 5.000 دولار أمريكي في إطار الشريحة الأخيرة من المكون التنظيمي لنشر إطار السياسة العامة المعمول به لمراقبة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بين عامي 2030 و2040.

20. وتماشياً مع المقرر 51/86 وللسماع باستعراض الشريحة الأخيرة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وافقت حكومة النيجر على تقديم عرض مفصل للإطار التنظيمي وإطار السياسة العامة القائمين لتنفيذ التدابير التي تكفل أن يتماشى استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مع أحكام الفقرة 8 ثالثاً (هـ) "1" من المادة 5 من بروتوكول مونتريال في الفترة من عام 2030 إلى عام 2040 والاستهلاك السنوي المتوقع من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في النيجر في الفترة عينها.

### الإطار التنظيمي لإزالة استخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

21. تحيط الأمانة واليونيدو علماً باستخدام معدات تبريد وتكييف هواء بعد عمرها الافتراضي الموصى به وواردات المعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون المستعملة -، وعليه، ناقشت الأمانة واليونيدو ضرورة إصدار حظر على استيراد المعدات الجديدة والمستعملة القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون قبل الموعد المقترح أصلاً وهو 31 ديسمبر/كانون الأول 2029، لضمان خفض استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في الوقت المناسب والانتقال السلس إلى بدائل خالية من الهيدروكلوروفلوروكربون. وينبغي أن يوفر تاريخ الحظر أيضاً وقتاً كافياً لضمان توافر المعدات الخالية من الهيدروكلوروفلوروكربون ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة في السوق. وعليه، أشارت اليونيدو إلى أن حكومة النيجر ملزمة بحظر استيراد المعدات المستعملة القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول يوم 1 يناير 2025 واستيراد المعدات الجديدة القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون- بحلول يوم 1 يناير 2026.

22. وعند إجراء المناقشات مع الأمانة بشأن أهمية منع التنفيس المتعمد للهيدروكلوروفلوروكربون في الغلاف الجوي أثناء خدمة معدات تبريد وتكييف الهواء لدعم استراتيجية الإزالة في قطاع الخدمة، لا سيما أنشطة الاسترداد وإعادة التدوير المخطط لها في إطار المرحلة الثانية، أشارت اليونيدو إلى أن الحكومة التزمت

<sup>11</sup> قد يتجاوز استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون الصفر في أي عام ما دام مجموع المستويات المحسوبة لاستهلاكه خلال فترة السنوات العشر من 1 يناير/كانون الثاني 2030 إلى 1 يناير/كانون الثاني 2040، مقسوماً على 10، لا يتجاوز 2.5 في المائة من خط الأساس للهيدروكلوروفلوروكربون.

أيضاً بإصدار تدابير تنظيمية لمنع انبعاثات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أثناء تركيب معدات تبريد وتكييف الهواء وخدمتها ووقف تشغيلها بحلول 1 يناير 2025.

### المسائل الفنية والمسائل المتصلة بالتكلفة

23. أحاطت الأمانة علماً بأن الأنشطة المقترحة في إطار المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية هي نتاج تحليل شامل لاحتياجات قطاع خدمة التبريد وعملية تشاور شاملة مع أصحاب المصلحة. وتحيط علماً بتنفيذ المرحلة الثانية لمدة ثماني سنوات وأنها آخر مساعدة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وعليه ناقشت الأمانة واليونيدو السبل الممكنة لتعظيم أثر الأنشطة المقترحة. وقد أدخلت التعديلات التالية على المقترح، نتيجة لهذه المناقشات:

(أ) تحيط علماً بالأموال المتاحة وعدد موظفي الجمارك في البلد (ويقدر بـ 1,300)، الذين لم يدرب منهم سوى 322 موظفاً فقط في المرحلة الأولى، وعليه تم زيادة عدد موظفي الجمارك الذين سيتلقون التدريب في إطار المرحلة الثانية من 300 إلى 640 موظفاً؛

(ب) تحيط علماً بعدد الفنيين في البلد (ويقدر بـ 1,500) الذين لم يدرب منهم سوى 322 موظفاً فقط في المرحلة الأولى، وعليه تم زيادة عدد الفنيين الذين سيتلقون التدريب في إطار المرحلة الثانية من 375 إلى 800، وسوف يُقدم دعم إضافي للفروع الإقليمية لرابطة محترفي التبريد في النيجر من أجل تدريب الفنيين؛

(ج) وقد زاد عدد وحدات الاسترداد وإعادة التدوير المقرر تقديمها إلى مركز الامتياز إلى 70، وسوف تُقدم أدوات ومعدات إضافية للمدارس المهنية والفروع الإقليمية لرابطة محترفي التبريد في النيجر لدعم تدريب عدد أكبر من الفنيين؛

(د) بناء على ذلك، عُدلت الميزانية لتصبح 1,040,000 دولار أمريكي، بما يتماشى مع المقرر 50/74 (الجدول 3)، بغية تحقيق هذه التغطية الإضافية للمساعدة التي ستُقدم في إطار المرحلة الثانية لضمان الإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

## الاسترداد وإعادة التدوير

24. في معرض شرح كيفية عمل القدرة الإضافية على الاسترداد وإعادة التدوير، أشارت اليونيدو إلى أن نظام الاسترداد وإعادة التدوير الحالي يُدار من خلال 12 فرعاً لرابطة محترفي التبريد في النيجر، يمكن للفنيين استعادة معدات منها لاسترداد الغاز. وتتمثل الحوافز الرئيسية لاسترداد غازات التبريد في توافر معدات وأدوات الاسترداد وإعادة التدوير مجاناً، والحصص المتناقصة على الواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الجديدة، وسعر غازات التبريد (سعر الهيدروكلوروفلوروكربون-22 أعلى من 6 دولارات أمريكية/كيلو غرام). وقد استُرد ما مجموعه 25 طناً مترياً من غازات التبريد حتى الآن. وسوف يدير مركز الامتياز وحدات الاسترداد وإعادة التدوير الإضافية المقترحة البالغ عددها 70 والأدوات المرتبطة بها باتباع النموذج نفسه المُنفذ حتى الآن. ومن المتوقع أن تزداد أنشطة الاسترداد وإعادة التدوير مع تناقص كميات غاز التبريد البكر ونمو قطاع التبريد مع زيادة التركيز على الأمن الغذائي وارتفاع مؤشر الاستدامة الغذائية في المنطقة. وتشير التقديرات إلى أن خمسة في المائة من غاز التبريد المُستخدم في الخدمة ستوفرها أنشطة الاسترداد وإعادة التدوير. وسوف تُستكمل عمليات الاسترداد وإعادة التدوير بأنشطة التدريب والتوعية، وإدراج جوانب الاسترداد وإعادة التدوير الإضافية في مناهج المدارس المهنية ومدونة الممارسات ونظام اعتماد الفنيين.

25. أكدت اليونيدو أن المعدات والأدوات المُستَرة لأغراض الاسترداد وإعادة التدوير ستكون قادرة أيضاً على العمل مع معظم المواد الهيدروكلوروكربونية الشائعة. وفي حالة استرداد كميات كافية من غاز التبريد، ستضطلع النيجر أيضاً بإجراء دراسة جدوى بشأن إمكانية بدء عملية استصلاح. وبالنظر إلى المسائل المرتبطة بمعدات تبريد وتكييف الهواء التي تعمل بعد عمرها الافتراضي، أكدت اليونيدو أن مركز الامتياز سوف يُستخدم أيضاً كمركز لتخزين غازات التبريد ومركز لتجميع المعدات الهالكة لاسترداد غاز التبريد والتخلص من الوحدات بصورة سليمة.

## نظام اعتماد الفنيين

26. أوضحت اليونيدو أن اشتراطات إعداد نظام لاعتماد الفنيين في النيجر، والمؤسسة التي ستديره، سيُحددان خلال الشريحة الأولى. ومن المقرر أن يوضع نظام الاعتماد موضع التنفيذ خلال الشريحة الثانية وسوف يُعتمد 25 فني تبريد وتكييف هواء خلال إحدى المراحل التجريبية بأموال من المشروع. وسوف يكون الاعتماد طوعاً في البداية، ومن المتوقع أن يصبح إلزامياً من خلال التنظيم بحلول نهاية المرحلة الثانية، بناءً على النتائج والتشاور مع أصحاب المصلحة. وفي أعقاب المناقشات التي دارت حول مدة المرحلة وضرورة وجود عدد كبير من الفنيين المعتمدين قبل أن يصبح إلزامياً، أفادت اليونيدو أن الفترة بين عامي 2025 و2030، سيُعتمد حوالي 500 فني تبريد وتكييف هواء أيضاً (100 كل عام) من خلال مساهمة المشاركين.

## استدامة الأنشطة المقترحة في إطار المرحلة الثانية

27. أفادت اليونيب بأن موضوعات التدريب سُدّرج في المناهج الحديثة للمدرسة الوطنية للإدارة والقضاء التي سيتلقى فيها موظفو الجمارك التدريب لضمان استدامة التدريب الجمركي إلى ما بعد الجدول الزمني لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وستُحشد موارد مالية إضافية لتوسيع نطاق التدريب ليشمل موظفي الجمارك غير المشمولين بالبرنامج، وستُدّرج ميزانية الأوزون في الميزانية الوطنية لوزارة البيئة ووزارة المالية (المديرية العامة للجمارك) لضمان تقديم التدريب المستمر لموظفي الجمارك.

28. أما عن استدامة مركز الامتياز، فقد أوضحت اليونيدو أن وزارتي التعليم والبيئة سيقدمان تمويلاً مشتركاً عينياً للوجستيات والموظفين، وأن النيجر ملتزمة بالحفاظ على هذه المساهمة بمرور الوقت. وستوضع مذكرة، فيما يتعلق ببرنامج تدريب الفنيين، مع المدارس المهنية الأربع التي تتلقى المساعدة بشأن دورها وكيفية مواصلة تدريب فنيي تبريد وتكييف الهواء من خلال دمج وحدة الأوزون في مناهجها الدراسية، أو تحديث الوحدة إذا كانت قد أدرجت بالفعل.

### التكلفة الإجمالية للمشروع

29. تبلغ التكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 1,040,000 دولار أمريكي، بما يتفق مع المقرر 50/74(ج) (12') المتعلق بمستوى التمويل المؤهل للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض. وتم الحفاظ على تمويل الشريحة الأولى حسب الطلب المقدم بمبلغ 351,500 دولار أمريكي.

### التأثير على المناخ

30. من شأن الأنشطة المعتمزَم القيام بها في قطاع الخدمة، وهي تشمل احتواء غازات التبريد بشكل أفضل من خلال التدريب وتوفير المعدات، أن تؤدي إلى تقليل كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدمة في خدمة التبريد وتكييف الهواء. وينتج عن كل كيلوغرام من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 غير المنبعث بسبب ممارسات التبريد الأفضل توفير حوالي 1.8 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. ويرد حساب التأثير على المناخ في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمبلغ 341,547 طناً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون بسبب انبعاثات غازات التبريد المباشرة. وتشير الأنشطة التي تعتمزَم القيام بها، بما في ذلك الجهود التي تبذلها لتشجيع البدائل ذات إمكانية الاحترار العالمي المنخفضة وكذلك لاسترداد غازات التبريد وإعادة استخدامها، إلى أن تنفيذ الخطة سيققل من انبعاث غازات التبريد في الغلاف الجوي، مما تنتج عنه فوائد مناخية. وبالإضافة إلى ذلك، تشير تقديرات النيجر إلى أن تحقيق تحسن بنسبة 10 في المائة في كفاءة استخدام الطاقة في بنك تبريد وتكييف الهواء التابع لها سيؤدي إلى خفض الانبعاثات غير المباشرة الناجمة عن استخدام الكهرباء بمقدار 0.6 مليون طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون.<sup>12</sup>

### التمويل المشترك

31. ستقدم حكومة النيجر مساهمة عينية لتشغيل مركز الامتياز، وستقدم رابطة محترفي التبريد في النيجر تمويلاً مشتركاً عينياً من خلال دعم الخبراء أثناء تنفيذ المرحلة الثانية. كما أن الحكومة على اتصال مع الشركاء لتحديد مصادر التمويل الإضافية.

خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة من 2022 إلى 2024

32. تطلب اليونيدو واليونيب مبلغ 1,040,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة لتنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للنيجر. وإجمالي المبلغ المطلوب وقدره

<sup>12</sup> استناداً إلى توليد الكهرباء بمقدار 0.59 تيراواط من الوقود الأحفوري الذي ينبعث منه كيلو غرام واحد من مكافئ ثاني أكسيد الكربون، وبافتراض أن قطاع تبريد وتكييف الهواء يستهلك عشرة في المائة من الكهرباء.

382,585 دولاراً أمريكياً، بما في ذلك تكاليف دعم الوكالة للفترة 2022-2024، هو أعلى بقيمة 58,670 دولاراً أمريكياً من المبلغ المذكور في خطة العمل.

### مشروع الاتفاق

33. يرد مشروع الاتفاق بين حكومة النيجر واللجنة التنفيذية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرفق الأول من هذه الوثيقة.

### التوصية

34. قد ترغب اللجنة التنفيذية في النظر فيما يلي:

(أ) أن توافق، من حيث المبدأ، على المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للنيجر للفترة من 2022 إلى 2030 وذلك لإزالة كامل استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون، بمبلغ 1,133,500 دولار أمريكي المؤلف من 695,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 48,650 دولاراً أمريكياً لليونيدو و345,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 44,850 دولاراً أمريكياً لليونيب، وذلك على أساس عدم توفير مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ب) أن تحيط علماً بالتزام حكومة النيجر بما يلي:

(1) الإزالة التامة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2030 وحظر استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2030، إلا ما كان منها مسموحاً به منها لمتابعة الخدمة ما بين عام 2030 و2040، وحسب مقتضى الحال بما يتماشى مع أحكام بروتوكول مونتريال؛

(2) إصدار حظر على استيراد المعدات المستعملة القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2025 والمعدات الجديدة القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2026؛

(3) وضع تدابير تنظيمية للرقابة على الانبعاثات المحددة من غازات التبريد خلال التركيب والخدمة والتفكيك بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2025؛

(ج) أن تخصص 10.38 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المتبقي المؤهل للتمويل؛

(د) أن توافق على مشروع الاتفاق بين حكومة النيجر واللجنة التنفيذية لتخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من الخطة والوارد في المرفق الأول من هذه الوثيقة؛

(هـ) أن تقدم حكومة النيجر، من أجل إتاحة النظر في الشريحة الأخيرة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ما يلي:

(1) وصفا مفصلا للإطار التنظيمي والسياساتي لضمان أن يكون استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في حالة امتثال للفقرة 8 ثالثاً مكرراً (هـ) "1" من المادة 5 من بروتوكول مونتريال للفترة 2030-2040؛

(2) الاستهلاك السنوي المتوقع للهيدروكلوروفلوروكربون في النيجر للفترة 2030-2040.

(و) أن توافق على الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للنيجر، وخطة تنفيذ الشريحة المقابلة، بمبلغ 382,585 دولاراً أمريكياً يتألف من 243,500 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 17,045 دولاراً أمريكياً لليونيديو، و108,000 دولار أمريكي، بالإضافة إلى تكاليف دعم الوكالة البالغة 14,040 دولاراً أمريكياً لليونيب.



## المرفق الأول

### مشروع اتفاق بين حكومة النيجر واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

#### الغرض

1. يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة النيجر ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها صفر طن من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2030 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.
2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض بروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصف 1-3-4 (الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل).
3. رهنأ بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 3-1 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").
4. يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفذة المعنية.

#### شروط الإفراج عن التمويل

5. تقدم اللجنة التنفيذية التمويل فقط وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل عندما يستوفي البلد الشروط التالية قبل ثمانية أسابيع على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستثنى السنوات التي لا يوجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية يستحق تقديمها في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف لجميع السنوات ذات الصلة، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقريراً عن تنفيذ الشريعة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") يغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، ويشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً، وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريعة الموافق

عليها سابقا يزيد عن 20 في المائة؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقييمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة.

## الرصد

6. سيؤكد البلد أنه يجري رصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتقدم تقارير عن تنفيذ الأنشطة الواردة في خطط تنفيذ الشريحة السابقة وفقا لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في نفس التذييل.

## المرونة في إعادة تخصيص الأموال

7. توافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص كل المبالغ الموافق عليها أو جزء منها، وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة المواد المحددة في التذييل 1- ألف:

(أ) عمليات إعادة التخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً إما في خطة التنفيذ السنوية مقدمة حسيماً هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كنتقيد لخطة تنفيذ شريحة قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) تقديم تمويل إلى الأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة تنفيذ الشريحة، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة موافق عليها؛
- (5) أي تغييرات في التكنولوجيا البديلة، على أساس الفهم بأن أي تقديم لمثل هذا الطلب سيحدد التكاليف الإضافية المتصلة بها، والآثار المحتملة على المناخ، وأي فروق في حجم قدرات استنفاد الأوزون التي تزال إذا كان ذلك ينطبق، فضلا عن التأكيد بأن البلد يوافق على أن تؤدي أي وفورات محتملة متصلة بتغيير التكنولوجيا إلى خفض مستوى التمويل الشامل بموجب هذا الاتفاق وفقاً لذلك؛

(ب) عمليات إعادة التخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية، يمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛

(ج) وسيتم إرجاع أي أموال متبقية تحتفظ بها الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد في إطار الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف بعد إنجاز الشريحة الأخيرة المنتظرة في إطار هذا الاتفاق.

## اعتبارات لقطاع خدمات التبريد

8. يولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في قطاع خدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية و/أو المنفذة المعنية بعين الاعتبار المقررات ذات الصلة بشأن قطاع خدمات التبريد خلال تنفيذ الخطة.

## الوكالات الثنائية والمنفذة

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة لإدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وجميع الأنشطة التي يجريها أو نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. ووافقت اليونيدو على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافقت اليونيب على أن تكون الوكالة المنفذة المتعاونة ("الوكالة المنفذة المتعاونة") تحت قيادة الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم، التي قد تتم في إطار برامج الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج تقييم برنامج الوكالة المنفذة الرئيسية و/أو الوكالة المنفذة المتعاونة المشاركة في هذا الاتفاق.

10. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وستدعم الوكالة المنفذة المتعاونة الوكالة المنفذة الرئيسية من خلال تنفيذ الخطة في إطار التنسيق الشامل للوكالة المنفذة الرئيسية. وترد أدوار الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة في التذييل 6- ألف والتذييل 6- ب، على التوالي. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على إمداد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المحددة في الصفين 2-2 و 4-2 في التذييل 2- ألف.

## عدم الامتثال للاتفاق

11. في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7- ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ قرارات بشأنها. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل حالة عدم الامتثال المعنية لهذا الاتفاق عائقاً أمام تقديم التمويل للشرائح المستقبلية وفقاً للفقرة 5 المذكورة أعلاه.

12. لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي مقررات للجنة التنفيذية في المستقبل قد تؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص، عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

## تاريخ الإنجاز

14. يتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في آخر شريحة لتنفيذ الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمام الخطة حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و1(ب) و1(د) و1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمام الخطة إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

## صحة الاتفاق

15. تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق على حدة ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

16. يمكن تعديل هذا الاتفاق أو إلغائه فقط بالموافقة المتبادلة المكتوبة للبلد واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف.

## التدريبات

## التدليل 1- ألف: المواد

| المادة                    | المرفق | المجموعة | نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون) |
|---------------------------|--------|----------|--|
| الهيدروكلوروفلوروكربون-22 | جيم    | الأولى   | 15.98  |

## التدليل 2- ألف: الأهداف والتمويل

| السطر | التفاصيل  | 2022    | 2023-2024 | 2025    | 2026 | 2027    | 2028-2029 | 2030    | المجموع   |
|-------|---|---------|-----------|---------|------|---------|-----------|---------|-----------|
| 1.1   | جدول التخفيض الخاص بالمواد المجموعة الأولى من المرفق جيم لبروتوكول مونتريال (طن من قدرات استنفاد الأوزون)               | 10.38   | 10.38     | 5.19    | 5.19 | 5.19    | 5.19      | 0       | لا ينطبق  |
| 1.2   | الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به من مواد المجموعة الأولى من المرفق جيم لبروتوكول مونتريال (طن من قدرات استنفاد الأوزون) | 10.38   | 10.38     | 5.19    | 5.19 | 5.19    | 5.19      | 0       | لا ينطبق  |
| 2.1   | التمويل المقرر للوكالة المنفذة الرئيسية (يونيدو) (دولار أمريكي)   | 243,500 | 0         | 166,000 | 0    | 167,400 | 0         | 118,100 | 695,000   |
| 2.2   | تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)  | 17,045  | 0         | 11,620  | 0    | 11,718  | 0         | 8,267   | 48,650    |
| 2.3   | التمويل المقرر للوكالة المنفذة المعاونة (يونيب) (دولار أمريكي)  | 108,000 | 0         | 84,500  | 0    | 90,000  | 0         | 62,500  | 345,000   |
| 2.4   | تكاليف دعم الوكالة المنفذة المعاونة (دولار أمريكي)  | 14,040  | 0         | 10,985  | 0    | 11,700  | 0         | 8,125   | 44,850    |
| 3.1   | إجمالي التمويل المقرر (دولار أمريكي)  | 351,500 | 0         | 250,500 | 0    | 257,400 | 0         | 180,600 | 1,040,000 |
| 3.2   | إجمالي تكاليف الدعم (دولار أمريكي)  | 31,085  | 0         | 22,605  | 0    | 23,418  | 0         | 16,392  | 93,500    |
| 3.3   | إجمالي التكاليف المقررة (دولار أمريكي)  | 382,585 | 0         | 273,105 | 0    | 280,818 | 0         | 196,992 | 1,133,500 |
| 4.1.1 | الكمية الإجمالية من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المقرر إزالتها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)            | 10.38   |           |         |      |         |           |         |           |
| 4.1.2 | كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتوقع إزالتها بموجب المرحلة السابقة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)                      | 5.60    |           |         |      |         |           |         |           |
| 4.1.3 | استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتبقي المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)                                  | 0.00    |           |         |      |         |           |         |           |

\* تاريخ إتمام المرحلة الأولى وفقاً لاتفاق المرحلة الأولى: 31 ديسمبر/ كانون الأول 2022.

## التدليل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

17. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الأول في السنة المحددة في التدليل 2- ألف.

## التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

18. سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير سردي، تقدم فيه البيانات حسب الشريحة، تصف التقدم المحرز منذ التقرير السابق، ويعكس حالة البلد فيما يتعلق بإزالة هذه المواد، وكيف تسهم مختلف الأنشطة فيها، وكيف تتصل ببعضها البعض. وينبغي أن يتضمن التقرير كمية المواد المستنفدة للأوزون المزالة كنتيجة مباشرة عن تنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والإدخال ذي الصلة للبدائل، للسماح للأمانة بتقديم معلومات إلى اللجنة التنفيذية عن التغير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. كما ينبغي أن يسلط التقرير الضوء على النجاحات والخبرات والتحديات المتصلة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، وأن يعكس أية تغييرات في الظروف السائدة في البلد، وأن يوفر المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن يتضمن التقرير أيضا معلومات عن أية تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوي المقدمة من قبل وما يبرر هذه التغييرات، مثل التأخيرات، واستخدام بند المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو أي تغييرات أخرى؛

(ب) تقرير تحقق مستقل لنتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد، وفقا للفقرة الفرعية 5(ب) في الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها خلال الفترة المشمولة بالشريحة المطلوبة، مع إبراز المعالم الرئيسية للتنفيذ، ووقت الإتمام والترابط بين الأنشطة، ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقييمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت؛

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

2. في حال وجود مرحلتين لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة واحدة تنفذ بشكل متوازي، ينبغي أخذ الاعتبارات التالية في الحسبان عند إعداد تقارير تنفيذ الشريحة والخطط:

(أ) تقارير عن تنفيذ الشريحة والخطط المشار إليها كجزء من هذا الاتفاق، ستشير بشكل حصري إلى الأنشطة والأموال المشمولة بهذا الاتفاق؛

(ب) وإذا كانت المراحل قيد التنفيذ لها أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في إطار التذييل 2-ألف في كل اتفاق في سنة معينة، فإن هدف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الأقل سيستخدم كمرجع للائتمثال لهذه الاتفاقات وسيشكل الأساس للتحقيق المستقل.

## التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

19. سوف تكون وحدة الأوزون الوطنية مسؤولة عن الرصد والتنسيق العام للأنشطة الوطنية خلال تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

20. سوف يُعَيَّن خبير استشاري مستقل عن طريق الوكالة المنفذة الرئيسية لإجراء التحقق من الإنجاز. كما سيعد تقرير سنوي عن طريق وحدة الأوزون الوطنية بمساعدة الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة.

## التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

21. ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تشمل على الأقل ما يلي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ السنوية والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4- ألف؛

(ج) تقديم تحقّق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة الشرائح المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشرائح بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛

(د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمثيلاً مع الفقرتين الفرعيتين 1 (ج) و 1 (د) من التذييل 4-ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4- ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. ومتطلبات الإبلاغ تشمل الإبلاغ عن الأنشطة التي تنفذها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

(و) في حال طلب التمويل للشريحة الأخيرة قبل سنة أو أكثر من السنة الأخيرة التي تم تحديد هدف للاستهلاك فيها، ينبغي تقديم تقارير تنفيذ الشريحة السنوية، وحسب الاقتضاء، تقارير التحقق عن المرحلة الجارية من الخطة إلى أن يتم إتمام جميع الأنشطة المتوقعة والوفاء بأهداف استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛

(ز) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة؛

(ح) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

(ط) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛

(ي) تنسيق أنشطة الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التسلسل المناسب للأنشطة؛

(ك) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقاً للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد، والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية وتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية وكل وكالة منفذة متعاونة معنية؛

- (ل) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يُستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (م) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.
- (ن) التوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة المتعاونة بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق والإبلاغ لازمة لتيسير تنفيذ الخطة؛
- (س) الإفراج الآني للأموال إلى البلد المشارك / المنشآت المشاركة لاستكمال الأنشطة المتصلة بالمشروع.

22. بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

### التذييل 6- باء: دور الوكالات المنفذة المتعاونة

1. ستكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة. وهذه الأنشطة محددة في الخطة الشاملة، وتشمل على الأقل ما يلي:

- (أ) تقديم المساعدة لوضع السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التتابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية، لإدراجها في التقارير المجمع على النحو الوارد في التذييل 4-ألف؛
- (د) والتوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة الرئيسية بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق والإبلاغ لازمة لتيسير تنفيذ الخطة.

### التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

23. وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولار الأمريكي عن كل كيلوغرام من أطنان قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف، على أساس الفهم بأن الحد الأقصى من خفض التمويل لن يتجاوز مستوى تمويل الشريحة التي يتم طلبها. ويمكن النظر في تدابير إضافية في الحالات التي يمتد فيها عدم الامتثال لسنتين متعاقبتين.

24. وفي حالة وجود تطبيق الجزاء لسنة يوجد فيها اتفاقين ساريان (مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يتم تنفيذهما بالتوازي) مع مستويات جزاء مختلفة، فإن تطبيق الجزاء سيتقرر على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة القطاعات المحددة التي تؤدي إلى عدم الامتثال. وإذا لم يكن من الممكن تقرير قطاع ما، أو إذا كانت كلتا المرحلتين يعالجان نفس القطاع، فإن مستوى الجزاء المطبق سيكون الأكبر.



